

## وسائل الشيعة

[ 577 ] 95 - باب استحباب زيارة قبور النبي صلى الله عليه وآله والائمة عليهم السلام من بعد وكيفيتها في التقية وغيرها (19852) 1 - محمد بن علي بن الحسين باسناده، عن ابن أبي عمير، عن هشام قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا بعدت بأحدكم الشقة ونأت به الدار فليصعد أعلى منزله فليصل ركعتين، وليؤم بالسلام إلى قبورنا فإن ذلك يصل إلينا. (19853) 2 - وبإسناده عن يونس بن ظبيان عن الصادق (عليه السلام) قال: إذا أتيت الفرات فاغتسل والبس ثوبيك الطاهرين ثم أتت القبر وقل: (صلى الله عليه يا أبا عبد الله صلى الله عليه وسلم) عليك يا أبا عبد الله صلى الله عليه وسلم عليك يا أبا عبد الله صلى الله عليه وسلم (صلى الله عليه وسلم) وقد تمت زيارتك هذه في حال التقية. (19854) 3 - محمد بن الحسن باسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن رواه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: إذا بعدت بأحدكم الشقة ونأت به الدار فليصل على منزله وليصل ركعتين، وليؤم بالسلام إلى قبورنا فإن ذلك يصل إلينا ولتسلم (1) على الائمة عليهم السلام من بعيد كما تسلم عليهم من قريب، غير أنك لا يصح أن تقول: أتيتك زائرا، بل تقول موضعه: قصدتك (2) بقلبي زائرا إذ عجزت عن

\_\_\_\_\_ الباب 95 فيه 5 أحاديث 1 - الفقيه 2: 361 /

1617 2 - الفقيه 2: 361 / 1616. 3 - التهذيب 6: 103 / 179. (1) في المصدر: وتسلم. (2)

\_\_\_\_\_ في المصدر: قصدت. (\*)